

الفصل الثاني
الشركات ذات المسؤولية المحدودة
المؤسسة ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة (1)

المادة 564 : (معدلة) تؤسس الشركة ذات المسؤولية المحدودة من شخص واحد أو عدة أشخاص لا يتحملون الخسائر إلا في حدود ما قدموا من حصص.
إذا كانت الشركة ذات المسؤولية المحدودة المؤسسة طبقاً للفقرة السابقة، لا تضم إلا شخصاً واحداً "كشريك وحيد"، تسمى هذه الشركة "مؤسسة ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة".
يمارس الشريك الوحيد السلطات المخولة لجمعية الشركاء بمقتضى أحكام هذا الفصل.
وتعين بعنوان للشركة يمكن أن يشتمل على اسم واحد من الشركاء أو أكثر على أن تكون هذه التسمية مسبقة أو متبوعة بكلمات "شركة ذات مسؤولية محدودة" أو الأحرف الأولى منها أي "ش.م.م" وبيان رأسمال الشركة. (2)

(1) عدل عنوان الفصل الثاني من الباب الأول من الكتاب الخامس بالأمر رقم 96-27 المؤرخ في 9 ديسمبر سنة 1996 (ج.ر. 77 مؤرخة في 1996/12/11 ص.5)

حرر في ظل الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 1975/09/26 كما يلي :
في الشركات ذات المسؤولية المحدودة.

(2) عدلت بالأمر رقم 96-27 المؤرخ في 1996/12/09 (ج.ر. 77 مؤرخة في 1996/12/11 ص. 5)

حررت في ظل الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 1975/09/26 كما يلي :
تؤسس الشركة ذات المسؤولية المحدودة بين شركاء لا يتحملون الخسائر إلا في حدود ما قدموا من الحصص.
وتعين بعنوان للشركة يمكن أن يشتمل على اسم واحد من الشركاء أو أكثر على أن تكون هذه التسمية مسبقة أو متبوعة بكلمات "شركة ذات مسؤولية محدودة" أو الأحرف الأولى منها أي "ش.م.م" وبيان رأسمال الشركة.

المادة 565 : يجب أن يتولى إبرام عقد تأسيس الشركة جميع الشركاء بأنفسهم أو بواسطة وكلاء يثبتون تفويضهم الخاص لذلك.